21726 - عن عمر أنه كتب إلى أبي موسى الأشعري أن صل الظهر إذا زاغت الشمس والعصر والشمس بيضاء نقية قبل أن يدخلها صفرة والمغرب إذا غربت الشمس وأخر العشاء ما لم تنم وصل الصبح والنجوم بادية واقرأ فيهما بسورتين طويلتين من المفصل .

(مالك (أخرجه مالك في الموطأ كتاب وقوت الصلاة باب وقوت الصلاة رقم (7) ص) عب)